A

WIPO
المنظمة العالمية للملكية الفكرية

SCP/38/3 CORR.
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 18 نوفمبر 2026

اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات

الدورة الثامنة والثلاثون
جنيف، من 2 إلى 6 نوفمبر 2026

مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري

وثيقة من إعداد الأمانة

مقدمة

1. وافقت اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (لجنة البراءات)، في دورتها السابعة والثلاثين التي عُقدت في جنيف في الفترة من 3 إلى 7 نوفمبر 2025، بأنه وفقاً للاتفاق الذي توصلت إليه في دورتها السادسة والعشرين، ستتولى الأمانة إعداد مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري، لتقديم تلك المسودة في الدورة الثامنة والثلاثين للجنة البراءات (انظر الوثيقة SCP/37/11، الفقرة 30، تحت عنوان "الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات").

2. ووفقاً لقرار لجنة البراءات المذكور أعلاه، يحتوي مرفق هذه الوثيقة على مشروع الوثيقة المرجعية المذكورة لكي تناقشه اللجنة في دورتها الثامنة والثلاثين المُقرر عقدها في جنيف في الفترة من 2 إلى 6 نوفمبر 2026. وعند إعداد مشروع الوثيقة المرجعية، استخدمت الأمانة المعلومات المُقدَّمة من الدول الأعضاء[1]، فضلاً عن معلومات أخرى متاحة من خلال شتى أنشطة لجنة البراءات. وإضافةً إلى ذلك، استعانت الأمانة بمصادر أخرى للمعلومات من أجل الحصول على مواد تكميلية عن الموضوع.

3. وفقاً لطلب اللجنة، تركز الوثيقة في المقام الأول على الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري. في حين أن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، بما في فيها تلك المتعلقة بالاستخدام التجريبي أو البحثي، قد تكون ذات صلة أيضاً ببعض الأنشطة الخاصة و/أو غير التجارية، فإن هذه الوثيقة تقصر تحليلها على الاستثناءات التي تنطبق بشكل خاص على الأنشطة الخاصة و/أو غير التجارية. وللحصول على معلومات عن الاستثناءات والتقييدات الأخرى على حقوق البراءات، يمكن الرجوع إلى الوثائق ذات الصلة التي أُعِدَّت في إطار عمل اللجنة.[2]

---

[1] دُعيت الدول الأعضاء ومكاتب البراءات الإقليمية، من خلال التعميم C.9304 المؤرخ 30 يناير 2026، إلى تزويد المكتب الدولي بما لديها من مساهمات من أجل إعداد مشروع الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري. ونُشرت المساهمة الواردة على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received. ولكن من الجدير بالذكر أنه لم يرد سوى عدد محدود من الردود من الدول الأعضاء فيما يتعلق بهذه الوثيقة.

[2] للاطلاع على الوثائق المتعلقة بالاستثناءات والتقييدات الأخرى على حقوق البراءات، يُرجى الرجوع إلى الموقع الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/patents/topics/exceptions_limitations.

4. تتضمن الوثيقة الأقسام التالية: "1" نظرة عامة على الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري؛ "2" وأهداف السياسات العامة للاستثناء؛ "3" والإطار القانوني الدولي للاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري؛ "4" والاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري للاختراعات المشمولة ببراءة بموجب الصكوك الإقليمية؛ "5" والتطبيق الوطني للاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري للاختراعات المشمولة ببراءة؛ "6" والتحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في تطبيق الاستثناء؛ "7" ونتائج التطبيق الوطني/ الإقليمي للاستثناء. إضافةً إلى ذلك، تحتوي وثيقة منفصلة على ملحق يجمع الأحكام القانونية من شتى القوانين الوطنية/ الإقليمية بشأن الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري للاختراعات المشمولة ببراءة.

5. تعكس هذه الوثيقة (SCP/38/3 CORR.) التعديلات التي أدخلت على الفقرتين 1 و43، والجدول 1، والحواشي 36 و39 و44 من الوثيقة SCP/38/3.

[يلي ذلك المرفق]

SCP/38/3 CORR.
ANNEX
المرفق

مشروع وثيقة مرجعية بشأن
استثناء يتعلق بالاستخدام الخاص
و/أو غير التجاري

جدول المحتويات

1. نظرة عامة على الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري 3
1.1 المعلومات الأساسية 3
2.1 التطور التاريخي 3
3.1 العناصر المفاهيمية: الطابع الخاص والغرض غير التجاري 3
4.1 التمييز عن استثناء البحث 4
5.1 استثناء الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري: المجالات المحدودة 4
الاستخدام *الذي لا يُعتد به قانوناً (De minimis)* 4
الإبداع الرقمي الشخصي 5
2. أهداف السياسات العامة للاستثناء 6
3. الإطار القانوني الدولي للاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري 7
1.3 اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (تريبس) 7
4. الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري للاختراعات المشمولة ببراءة بموجب الصكوك الإقليمية 7
1.4 الاتفاقية الأوروبية للبراءات 7
2.4 اتفاق محكمة البراءات الموحدة. (UPCA) 8
3.4 المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (الأريبو) (بروتوكول هراري) 8
4.4 المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI) (اتفاق بانغي) 8
5.4 المنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات (EAPO) 8
6.4 قرار جماعة دول الأنديز 8
5. التطبيق الوطني للاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري للاختراعات المشمولة ببراءات 9
1.5 آليات تنظيم الاستثناء 9
2.5 تعريفا المصطلحين "خاص" و"تجاري" 10
3.5 تضمين الأنشطة الأكاديمية والتجريبية والبحثية 12
5.4 شروط الحماية المتعلقة بالاستغلال العادي والمصالح المشروعة 12
5.5 ملخص التحليل 13
6. التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في تطبيق الاستثناء 13
1.6 مبادرات الإصلاح السابقة والتطورات التشريعية اللاحقة 13
2.6 التحديات 14
7. نتائج التطبيق الوطني/ الإقليمي للاستثناءات 15

الملحق

1. نظرة عامة على الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري

1.1 المعلومات الأساسية

1. تشير المواد التي جرت مراجعتها لأغراض هذه الوثيقة حتى أغسطس 2026 إلى أن ما لا يقل عن 76 بلداً ومكتب إقليميٍّ واحد ينصون على حكم يتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري.[3]

2. وتُظهر الوثائق أيضاً أنه لا توجد آلية قانونية واحدة تنص على استثناء للاستخدام الخاص و/أو غير التجاري بموجب القوانين الوطنية المختلفة. فتنص بعضها على استثناء صريح للأفعال التي تتم على نحو خاص ولأغراض غير تجارية. ولا يتضمن بعضها الآخر استثناءً مستقلاً ومحدداً صراحةً للاستخدام الخاص و/أو غير التجاري، وإنما يحدد نطاق الحقوق التي تمنحها البراءة مع إدراج بعض الشروط منذ البداية (أي من خلال تقييد نطاق الحق على الاستغلال الصناعي أو التجاري أو الخاص بالأعمال التجارية أو لأغراض تجارية أو مهنية). وفي بعض الولايات القضائية، يظهر نوع ثالث من الأحكام: إذ يُستكمل الاستثناء الصريح للاستخدام الخاص و/أو غير التجاري بشروط قانونية تتعلق بالضرر الاقتصادي، أو الاستغلال العادي، أو المصالح المشروعة. وبخلاف التطبيق العام للمادة 30 من اتفاقية تريبس على جميع الاستثناءات والتقييدات المنصوص عليها في قوانين البراءات الوطنية، تظهر هذه الشروط صراحة في هذه الفئة الثالثة من الأحكام الوطنية التي تنظم هذا الاستثناء. أما النوع الرابع فيشمل الولايات القضائية التي لا تنص تشريعاتها على استثناء عام للاستخدام الخاص و/أو غير التجاري، ولكن قد تظل هذه الأنشطة، مع ذلك، خارج نطاق التعدي على البراءة بموجب التفسير القضائي أو غيره من المبادئ القانونية غير المدوَّنة. وينبغي التمييز بين الآليات الأربع المذكورة أعلاه، لأنها قد توزع عبء الإثبات بشكل مختلف، وقد لا تسفر عن نتائج متطابقة في الحالات الحدية.

2.1 التطور التاريخي

3. تاريخياً، انصبّ تركيز قوانين البراءات في المقام الأول على الاستغلال الصناعي والتجاري، لأن معظم المنتجات والعمليات المحمية ببراءة كانت تتطلب رأس مال أو معدات متخصصة أو إنتاجاً منظماً. ولذلك، كانت للصناعة الخاصة أهمية عملية محدودة. وحتى قبل وضع إطار العمل الخاص بالمادة 30 من اتفاق تريبس، كان مفهوم تقييد الاستخدام الخاص قد نوقش بالفعل في إطار لجنة الخبراء التابعة للويبو المعنية بتنسيق بعض أحكام قوانين حماية الاختراعات، المنعقدة في عام 1988. وخلال اجتماعات اللجنة، بحثت الوفود استبعاد الأفعال التي تمّت على نحو خاص ولأغراض غير تجارية من نطاق التعدي على البراءات.[4] يُظهر السجل المقارن الصادر عن لجنة البراءات مسارين للتطور من منظور تاريخي: إذ قصرت بعض القوانين نطاق حق البراءة على النشاط التجاري أو المرتبط بالأعمال أو الصناعي، في حين أخذت القوانين والصكوك الإقليمية اللاحقة تنص بصورة متزايدة على استثناء صريح للأفعال التي تتم على نحو خاص ولأغراض غير تجارية.[5]

4. تؤكد المساهمات الأخيرة المقدّمة من الدول الأعضاء وجود مسارين تشريعيين محدّدين. فقد احتفظت بعض القوانين بصياغة تقصر النطاق على الأنشطة التجارية عبر تنقيحات متعاقبة، كما أفادت الصين وبيلاروسيا، في حين استُحدثت عدة أحكام أوروبية أو صيغت بالإشارة إلى المادة 31(أ) من اتفاقية الجماعة الأوروبية المعنية بالبراءات لعام 1975، رغم أن تلك الاتفاقية لم تدخل حيز النفاذ قط. فعلى سبيل المثال، تعتبر البرتغال وإيطاليا والمملكة المتحدة اتفاقية الجماعة الأوروبية المعنية بالبراءات جزءاً من الإطار التشريعي الذي تستند إليه صياغاتها الحالية. وتفيد هونغ كونغ، الصين، إلى أن صياغة قانونها استندت بشكل خاص إلى قانون البراءات الأيرلندي لعام 1992. في حين أفادت سويسرا أن الغرض من إدراج استثناء قانوني صريح في عام 2006 هو معالجة أوجه عدم اليقين المتعلقة بالتمييز بين الأنشطة الخاصة والتجارية.[6]

3.1 العناصر المفاهيمية: الطابع الخاص والغرض غير التجاري

5. تتناول المصطلحات، التي تُستخدم غالباً لوصف الاستثناء، مسائل مترابطة لكنها متمايزة. فمثلاً يشير مصطلح "خاص" إلى المجال الذي يقع في نطاقه الفعل، وهوية الجهة الفاعلة، والجهة المستفيدة من الاستخدام. ويشير مصطلح "غير تجاري" إلى الغرض

---

[3] يستند استعراض الأمانة بشكل أساسي إلى 20 مساهمة قدمتها الدول الأعضاء ومكاتب البراءات الإقليمية، استجابةً للتعميم رقم C. 9304 المؤرخة 30 يناير 2026، واستُكمل هذا الاستعراض ببحث أجرته الأمانة في التشريعات الوطنية والإقليمية.

[4] "الملكية الصناعية"، أكتوبر 1988، "لجنة الخبراء المعنية بتنسيق بعض الأحكام الواردة في قوانين حماية الاختراعات"، الدورة الخامسة (جنيف، 13 إلى 17 يونيو 1988)، ("تقرير لجنة الخبراء")، الصفحات 361 و362 و364.

[5] *انظر* الوثيقة SCP/20/3، الصفحتان 4 و5.

[6] *انظر* الردود المقدّمة من البرتغال وسويسرا على التعميم C.9304 بتاريخ 30 يناير 2026، المنشورة على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received. *انظر أيضاً* الملحق بشأن: بيلاروسيا؛ والصين؛ والدانمرك؛ وهونغ كونغ، الصين؛ وإيطاليا؛ والمملكة المتحدة.

من الفعل وعلاقته بالاستغلال في السوق أو في الإطار المهني أو إطار الأعمال التجارية. وليس الفعل الذي يقوم به فرد بالضرورة فعلاً خاصاً، كما أن الفعل الذي يتمّ دون تحقيق ربح لا يكون بالضرورة غير تجاري بالمعنى القانوني. وعندما تشير التشريعات إلى أفعال يُضطلع بها "على الصعيد الخاص ولأغراض غير تجارية"، يتعين عادةً أن يستوفي النشاط كلا الشرطين.

6. وحين يتعلق الأمر بصياغة الاستثناء أو تقييم سلوك معين في ضوء الإطار التشريعي المعمول به في ولاية قضائية، من المفيد الفصل بين ثلاثة تساؤلات يُخلط بينها أحياناً:

- إذا ما كان النشاط يقع ضمن المجال الخاص؛
- وإذا ما كان النشاط يخدم غرضاً تجارياً؛
- وإذا ما كان النشاط يشكل إجراءً تجريبياً يتعلق بالاختراع المشمولة ببراءة.

7. تتناول هذه التساؤلات مسائل قانونية مختلفة، وقد تفضي إلى نتائج متباينة فيما يتعلق بإمكانية تطبيق الاستثناء على نشاط معين بموجب القانون الوطني/ الإقليمي. ويساعد التمييز بين هذه التساؤلات على الفصل بين الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري من جهة، والاستخدام التجريبي وغيره من الاستثناءات والتقييدات المستقلة من جهة أخرى.[7]

4.1 التمييز عن استثناء البحث

8. يختلف استثناء الاستخدام الخاص/غير التجاري عن استثناء الاستخدام التجريبي أو البحث العلمي من الناحية المفاهيمية. فعادةً ما يركز الاستثناء الأول على المجال الشخصي وانتفاء الغرض التجاري. أما الأخير فيركز بشكل خاص على موضوع البحث أو التجربة والغرض منهما، مثل اختبار الاختراع المشمولة ببراءة، أو معرفة كيفية عمله، أو توليد معارف بشأنه، من دون النظر إلى طبيعة الكيان الذي يستند إلى هذا الاستثناء. وقد يُجري كيان تجاري بحثاً ويظل مؤهلاً للاستفادة من استثناء البحث، وفقاً للقانون الوطني؛ وفي المقابل، قد يكون النشاط الخاص غير تجريبي. وقد يتداخل الاستثناءان في الحالات التي يُجري فيها الفرد دراسة أو تجربة ما على نحو خاص ومن دون غرض تجاري. وتتعامل الوثيقة SCP/13/3 والأعمال اللاحقة للجنة البراءات مع هذه الحالات على أنها استثناءات منفصلة، ولذلك تقتصر الوثيقة الحالية على تناول النشاط البحثي في الحالات التي يدمجه فيها القانون الوطني بالاستثناء الخاص/ غير التجاري أو يستخدمه لتفسيره.[8]

9. تعزز التشريعات المقارنة هذا الفصل بين الاستثناءين. ففي أستراليا، تحظى أفعال تجريبية محددة تتعلق بالاختراع بالحماية، بما في ذلك الأفعال الرامية إلى تحديد خصائص الاختراع، ونطاق المطالبات، والصلاحية، وإدخال تحسينات، دون أن تكون خصوصية الفعل أو طابعه غير الربحي شرطاً صريحاً. وتتبع نيوزيلندا نهجاً مماثلاً، تُحدَّد فيه الأفعال المشمولة بالاستثناء صراحةً. وتتبع الهند أيضاً النهج ذاته. أما كندا، فتحمي التجارب المتعلقة بالموضوع المحمي ببراءة، مع الإبقاء على استثناء مشروع بموجب القانون العام للأفعال الخاصة وغير التجارية. وتبيّن هذه النماذج أن استثناء الاستخدام التجريبي قد يكون أوسع نطاقاً من استثناء الاستخدام الخاص فيما يتعلق بهوية الجهة الفاعلة وطبيعتها المؤسسية.[9]

5.1 استثناء الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري: المجالات المحدودة

الاستخدام *الذي لا يُعتد به قانوناً (De minimis)*

10. يشير مفهوم الاستخدام *الذي لا يُعتد به قانوناً* إلى سلوك يُنظر إليه على أنه تافه أو ضئيل إلى حد لا يستدعي التدخل القانوني. وهو يختلف من الناحية التحليلية عن استثناء الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري، لأن حجم النشاط وتوصيفه القانوني لا يتطابقان بالضرورة. فقد يكون الفعل بسيطاً من الناحية التقنية ولكنه ذا طبيعة تجارية، في حين قد يكون الاستخدام ذا شأن، رغم وقوعه بالكامل ضمن المجال الخاص ودون غرض تجاري.

11. وقد ربط بعض المعلقين استثناء الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري باعتبارات *عدم الاعتداد بالفعل قانوناً*. ووفقاً لهذا الرأي، يتناول الاستثناء الأنشطة التي يُرجح ألا تؤثر في سوق صاحب البراءة أو فرصه في الترخيص، ومن ثم لا تبرر، في المعتاد، إجراءات الإنفاذ.

---

7 *انظر* الوثيقة SCP/20/3، الصفحات من 1 إلى 3 و6 و7، والوثيقة SCP/29/3، الصفحات من 3 إلى 6.

8 *انظر* SCP/13/3، "الموضوعات المستبعدة من الحماية ببراءة، والاستثناءات والتقييدات على الحقوق".

9 *انظر* أستراليا، قانون البراءات لعام 1990، المادة 119ج(1)؛ نيوزيلندا، قانون البراءات لعام 2013، المادة 143؛ الهند، قانون البراءات لعام 1970، المادة 47(3)؛ كندا، قانون البراءات، القوانين المنقحة لكندا (RSC) 1985، الفصل P-4. المادتان 55.2 و55.3.

وبناءً على ذلك، يرتبط الاعتبار السياساتي الكامن وراء استثناءات الاستخدام الخاص ارتباطاً وثيقاً بحماية الأنشطة التي تتسم بطابع *لا يُعتد به قانوناً*، والتي كانت ستقع لولا ذلك ضمن نطاق حقوق البراءات، ولكنها لا تنطوي على أهمية اقتصادية عملية تُذكر.[10]

12. ويتبنى معلقون آخرون فهماً أوسع لهذا الاستثناء. فبدلاً من النظر إلى الاستخدام الخاص باعتباره مجرد دفع قائم على *عدم الاعتداد بالفعل قانوناً*،[11] يؤكد هؤلاء أن بعض نظم البراءات تقصر حقوق البراءات صراحةً على الاستغلال التجاري أو الصناعي أو المرتبط بالأعمال التجارية أو المهني. وفي إطار هذا النهج، لا يقتصر دور الاستثناء على استبعاد الأنشطة التافهة فحسب، بل يتضمن أيضاً تحديد الحد الفاصل بين الاستغلال الموجه نحو السوق والأنشطة التي تجري خارج المجال الاقتصادي.[12] وقد تناولت الدراسات الحديثة بشكل أعمق إذا ما كانت المادة 30 من اتفاقية تريبس يمكن أن تستوعب أشكالاً معينة من الإنتاج غير التجاري ذي المنفعة الاجتماعية، والإصلاح، والأنشطة التكنولوجية الشخصية التي تتجاوز الإطار المنزلي التقليدي.[13]

13. وقد أُعرب عن وجهة نظر أكثر تقييداً في السوابق القضائية للولايات المتحدة. فقد قال رأي مؤيّد في قضية *Embrex, Inc. ضد Service Engineering Corp* بأن قانون البراءات الأمريكي لا يتيح مجالاً لدفع مستقل قائم على *عدم الاعتداد بالفعل قانوناً* أو على الاستخدام التجريبي، لأن الحق القانوني يشمل أي "استخدام" غير مصرح به لاختراع مشمول ببراءة. ووفقاً لهذا الرأي، قد تكون محدودية نطاق التعدي ذات صلة بسبل الانتصاف، ولا سيّما التعويضات، لكنها لا تحدد قيام المسؤولية من عدمه.[14]

14. ولا تؤيد المواد التي جرت مراجعتها اعتبار الطابع *الذي لا يُعتد به قانوناً* للنشاط اختباراً قانونياً مستقلاً لتحديد قابلية تطبيق استثناء الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري. بل يتوقف انطباق الاستثناء على صياغة الحكم الوطني ذي الصلة والشروط التي يسنّها. وفي الوقت نفسه، تشير المواد المقارنة والكتابات المتخصصة إلى أن المسوغات السياساتية الكامنة وراء العديد من استثناءات الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري تتجاوز مجرد استبعاد الأفعال التافهة. ففي عدد من الولايات القضائية، يؤدي الاستثناء دوراً أوسع في التمييز بين الاستغلال الموجَّه نحو السوق والأنشطة التي تقع خارج المجال التجاري. ورغم أن محدودية نطاق النشاط قد تكون ذات صلة عند تقييم مدى استيفاء شروط الاستثناء، فإن الطابع *الذي لا يُعتد به قانوناً* للسلوك لا يحسم، في حد ذاته، مسألة انطباق الاستثناء.

الإبداع الرقمي الشخصي

15. قد تؤدي التكنولوجيات الرقمية الناشئة إلى طمس الحدود الفاصلة بين النشاط الشخصي والسلوك التجاري التحضيري. إذ يمكن نسخ الملفات الرقمية ونقلها وتحويلها إلى منتجات مادية دون الحاجة إلى بنية تحتية إضافية تُذكر. وقد يُعرض لاحقاً نموذج أولي أُعد في البداية للاستخدام الشخصي على العملاء، أو يُطرح عبر منصة إلكترونية، أو يُقدّم من خلال خدمة للطباعة عند الطلب. فعلى سبيل المثال، تشير مساهمة الإكوادور إلى الافتقار إلى المعايير الموضوعية في التمييز بين الاستخدام الخاص والمرحلة التحضيرية لأي فعل تجاري في البيئات الرقمية، وتقترح تقديم توجيهات بشأن تحقيق التوازن بين مصالح أصحاب البراءات والأشكال الجديدة للإبداع التكنولوجي الشخصي. ولا يعني هذا القلق أن الملف الرقمي يشكّل بالضرورة تعدّياً على براءة؛ إذ تظل المسألة الجوهرية هي إذا ما كانت قد وقعت أفعال تدخل ضمن نطاق الحقوق الاستئثارية لصاحب البراءة، وما إذا كان الاستثناء المنطبق يشملها.

16. وتشير الأدبيات الأكاديمية الحديثة إلى أن الإنتاج الموزع يطرح تحديات جديدة أمام تطبيق الاستثناء. فقد أعادت تكنولوجيات التصنيع المتاحة للمستهلكين تسليط الضوء على حدود استثناء الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري، وهي مسألة لم تحظَ في السابق إلا باهتمام محدود نسبياً في مناقشات قانون البراءات.[15] وتحلّل إحدى الأدبيات إذا ما كانت القواعد التقليدية للاستخدام الخاص تشمل الطباعة ثلاثية الأبعاد.[16] في حين تركز أدبيات أخرى على دور الوسطاء التجاريين لملفات التصميم بمساعدة الحاسوب (CAD)،

---

10 *انظر* كريستوفر غاريسون، Exceptions to Patent Rights in Developing Countries, UNCTAD-ICTSD Project on IPRs and Sustainable Development، ورقة قضايا رقم 17، UNCTAD/ITE/IPC/2006/12 (2006)، الصفحتان x و4.

11 كريستوفر غاريسون، Exceptions to Patent Rights in Developing Countries, UNCTAD-ICTSD Project on IPRs and Sustainable Development، ورقة قضايا رقم 17، UNCTAD/ITE/IPC/2006/12 (2006).

12 ليونيل بنتلي، "Exclusions from Patentability and Exceptions to Patentees' Rights: Taking Exceptions Seriously"، المجلد 64، الصفحات من 315 إلى 347 (2011).

13 محمد زهير عباس، " Patent Law and 3D Printing Applications in Response to COVID-19: Exceptions to Inventor Rights"،المجلد 25، العدد 2 من مجلة الملكية الفكرية العالمية، الصفحات من 317 إلى 334 (2022).

14 قضية Embrex, Inc. ضد .Service Engineering Corp، 53-1343,1352 F.3d 216 (الدائرة الاتحادية، 2000).

15 *انظر* الوثيقة SCP/20/3، الصفحتان 7 و8. *انظر أيضاً* الوثيقة SCP/29/3، الصفحتان 4 و5.

16 روزا بالارديني وناري لي، " The Private and Non-commercial Use Defence Revisited: The Case of 3D Printing Technologies"، في روزا ماريا بالارديني وماركوس نورغارد وجوني بارتانين (محررون)، 3D Printing, Intellectual Property and Innovation: Insights from Law and Technology (Kluwer Law International, 2017).

وتحذر من اعتبار الملفات الرقمية نفسها منتجات محمية ببراءة على نحو قد يثني عن إجراء الأنشطة المشروعة.[17] ويدعو معلق آخر إلى توفير حماية أوضح للصنّاع المتطوعين ولأعمال الإصلاح في حالات الطوارئ.[18] وعلى الرغم من اختلاف هذه الدراسات في استنتاجاتها بشأن النطاق المناسب للاستثناء، إلا أنها تتشارك القلق المتمثّل في أن الأفعال الصغيرة، كل على حدة، قد تُحدث، عند تجميعها عبر الشبكات الرقمية، آثاراً في السوق لا يسهل استيعابها ضمن التمييزات التقليدية القائمة حصراً على الاستخدام المنزلي أو الأسري. وبناءً على ذلك، قد تزداد أهمية عوامل مثل الغرض، والحجم، والوساطة، والإحلال السوقي في تقييم إمكانية تطبيق الاستثناء.

2. أهداف السياسات العامة للاستثناء

17. تتمثل إحدى المسوّغات المتكررة في أن الأنشطة الخاصة و/أو غير التجارية تقع خارج المجال الاقتصادي الأساسي الذي تستهدفه استئثارية البراءات. وتؤكد عدة مساهمات هذه المسوّغات. وتوضح مساهمة الصين أن توسيع نطاق التعدّي ليشمل كل فعل شخصي أو غير تجاري من شأنه أن يجعل نطاق تغطية البراءات واسعاً بشكل مفرط ويتدخل في الأنشطة العادية، في حين أن قانون البراءات لديها استند تاريخياً إلى صياغة تركز على الأفعال التي تتمّ لأغراض الإنتاج أو الأعمال التجارية. وتربط قبرص هذا الاستثناء بالمبادرات الخاصة والتعليم في الكليات والجامعات، وبالاستخدامات التي لا تدرّ ربحاً ولا تسبب ضرراً لصاحب البراءة. وتشير هندوراس إلى الاستخدام الشخصي أو العائلي، وإلى تشجيع التعليم والبحث العلمي. وتذكر سري لانكا تعزيز الإبداع إلى جانب حماية مصالح أصحاب البراءات. وتتفاوت هذه التفسيرات في موضع تركيزها، غير أن كلًّا منها يعدّ الاستثناء وسيلة لتفادي الإنفاذ حيثما تكون الصلة بالاستغلال السوقي واهنة أو منعدمة.[19]

18. حدّدت التعليقات الأكاديمية عدة مسوّغات سياساتية لهذا الاستثناء. ويميز أحد المعلقين بين دفع ضيق *لا يُعتد به قانوناً* والنماذج التشريعية الأكثر اتساعاً التي تقصُر حقوق البراءات على النشاط التجاري أو الصناعي. ويحتجّ معلق آخر بأن الاستخدام الخاص البحت لا يسهم إلا بقدر ضئيل في حوافز البراءات، في حين أن ترخيص هذا السلوك ومراقبته يفرضان تكاليف للمعاملات، ويصف الاستثناء بأنه آلية قابلة للتعديل والمواءمة وفقاً للظروف الوطنية. وتأكيداً على ذلك، يشدّد المعلقون على أن الصياغة الاقترانية أو الانفصالية (أي استخدام "و" أو "أو" للربط بين الشروط المختلفة)، واختيار مصطلحات من قبيل "خاص" أو "غير ربحي" أو "غير صناعي"، يمكن أن يؤثر تأثيراً جوهرياً في تحليل المادة 30 من اتفاق تريبس.[20]

19. وبناءً على ذلك، تحدد مساهمات الدول الأعضاء عدة مسوّغات سياساتية متداخلة وهي: حماية المجال الشخصي والمنزلي؛ وتجنب التدخل حيث يكون الاستغلال التجاري العادي ضعيفاً أو منعدماً؛ والموازنة بين مصالح أصحاب الحقوق والمستخدمين والمجتمع؛ ونشر المعارف التكنولوجية؛ والتشجيع على البحث والتعليم والإبداع؛ والاتساق مع الأطر الإقليمية أو الدولية. وتقدم النمسا وبيلاروسيا والبرازيل وهنغاريا وإيطاليا والنرويج ورومانيا وصربيا أمثلة على هذه المسوّغات بصيغ مختلفة.[21]

20. بالإضافة إلى ذلك، تفسر عدة دول أعضاء الاستثناء في ضوء الموازنة بين مصالح أصحاب البراءات والمستخدمين والمجتمع. وفي هذا السياق، يُقصد بعبارة "الأطراف الخارجية" الأشخاص أو الكيانات التي قد تتأثر مصالحها المشروعة بنطاق حق البراءة أو الاستثناء، مثل مستخدمي التكنولوجيا والباحثين والمعلمين والمبتكرين اللاحقين والموردين، في حين تشير عبارة "الجمهور" بشكل أوسع إلى المصالح المجتمعية الجماعية.[22] وقد تتداخل هذه الفئات فيما بينها. فعلى سبيل المثال، تسمح إستونيا بالاستخدام الخاص غير التجاري فقط عندما لا يضر بمصالح صاحب البراءة.

---

17 لوكاس س أوسبورن وتيموثي ر هولبروك، "Digital Patent Infringement in an Era of 3D Printing"، المجلد رقم 48، U.C. Davis Law Review 1319 (2015).

18 محمد زهير عباس، "Patent Law and 3D Printing Applications in Response to COVID-19: Exceptions to Inventor Rights"، المجلد 25، العدد 2 من مجلة الملكية الفكرية العالمية، الصفحات من 317 إلى 334 (2022).

19 *انظر* ردود الصين وقبرص وهندوراس وسري لانكا على الاستبيان الخاص بالاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، المنشورة على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط: https://www.wipo.int/scp/en/exceptions/

20 كريستوفر غاريسون، Exceptions to Patent Rights in Developing Countries, UNCTAD-ICTSD Project on IPRs and Sustainable Development، ورقة قضايا رقم 17، UNCTAD/ITE/IPC/2006/12 (2006)؛ ليونيل بنتلي، "Exclusions from Patentability and Exceptions to Patentees' Rights: Taking Exceptions Seriously"، Current Legal Problems، المجلد 64، الصفحات من 315 إلى 347 (2011)؛ برام دي يونغ وبرنارد مايستر، "The Many National Formulations of the "Private and Non-Commercial Use" Exception in Patent Law: Which, If Any, Satisfy TRIPS?"، Wageningen Working Papers in Law and Governance 2016/01 (2016)، doi:10.2139/ssrn.2732502.

21 *انظر* الملحق بشأن: النمسا؛ وبيلاروسيا؛ والبرازيل؛ وهنغاريا؛ وإيطاليا؛ والنرويج؛ ورومانيا؛ وجمهورية صربيا.

22 *انظر* رد البرازيل على الاستبيان الخاص بالاستثناءات والقيود المفروضة على حقوق البراءات، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على: https://www.wipo.int/scp/en/exceptions/ وورد الجمهورية التشيكية على التعميم C.9304 المؤرخ 30 يناير 2026، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received. *انظر أيضاً* ردي بيلاروسيا ومصر على الاستبيان الخاص بالاستثناءات والقيود المفروضة على حقوق البراءات، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على: https://www.wipo.int/scp/en/exceptions/.

21. تحدّد عدة مساهمات الحثّ على المبادرة الخاصة والتعلم والإبداع والتدريس والبحث ونشر المعارف بوصفها أهدافاً للسياسات.[23] وتشير هندوراس إلى إزالة الحواجز أمام التجارة، وحماية الاستخدام الشخصي أو العائلي/الفردي البحت، والتحفيز على البحث العلمي والتدريس.[24] وتشير قبرص إلى التشجيع على المبادرة الخاصة، ولا سيّما التعلّم في الكليات والجامعات.[25] وتشير سري لانكا إلى تعزيز الإبداع مع حماية حقوق أصحاب البراءات.[26]

22. وعلى الرغم من أن استثناء البحث متميز من الناحية المفاهيمية عن غيره، فإن العديد من الدول الأعضاء تتناول الاستخدام الخاص/ غير التجاري إلى جانب تبادل المعارف والبحث التجريبي والبحث والتطوير. فعلى سبيل المثال، تربط مساهمة المكسيك بين الأنشطة التجريبية وأنشطة الاختبار والتدريس التي تُمارَس لأغراض خاصة أو أكاديمية وغير تجارية بتعزيز النشاط الابتكاري القابل للتطبيق الصناعي والتحسينات التقنية ونشر المعارف التكنولوجية.[27]

3. الإطار القانوني الدولي للاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري

1.3 اتفاق جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (تريبس)

23. لا ينص اتفاق تريبس على استثناء خاص بالاستخدام الخاص/ غير التجاري. ومع ذلك، توفر المادة 30 الإطار القانوني العام لأي استثناء لحقوق البراءات. وتتسم شروطها الثلاثة بأنها تراكمية: فيجب أن يكون الاستثناء محدوداً؛ وألا يتعارض بصورة غير معقولة مع الاستغلال العادي للبراءة؛ وألا يضر بصورة غير معقولة بالمصالح المشروعة لصاحب البراءة، مع مراعاة المصالح المشروعة للأطراف الخارجية. وفي تقرير الفريق WT/DS114/R المعتمد في 7 أبريل 2000 بشأن *كندا- قضية حماية المستحضرات الصيدلانية بموجب براءة*، أوضح الفريق التابع لمنظمة التجارة العالمية أن شرط "محدود" يتعلق بمدى التقييد المفروض على الحقوق الاستئثارية؛ وأن الاستغلال العادي يتعلق بالنشاط التجاري الذي يستخلص صاحب البراءة من خلاله القيمة الاقتصادية؛ وأن الضرر يجب تقييم مدى معقوليته في ضوء المصالح التي يقرّ بها الاتفاق. كان النزاع يتعلق بالاستثناء لأغراض الفحص الإداري والاستثناء المتعلق بالتخزين ومدى اتساقهما مع اختبار الخطوات الثلاثة الوارد في المادة 30، وليس بالاستخدام الخاص، ومن ثم لم يبت في الاستثناء الحالي. ومع ذلك، يحدد المنطق الذي استند إليه التقرير تفسير الشروط العامة المنطبقة على أي استثناء يخص حقوق البراءات، ويوحي بأن الاستثناء المحدد بدقة والمقتصر على الأفعال الخاصة و/أو غير التجارية البحتة يسهل التوفيق بينه وبين الشروط المنصوص عليها في المادة 30 مقارنة بالاستثناءات الأوسع نطاقاً التي تؤثر في الاستغلال التجاري. وترى بعض الكتابات أن من الملائم الحفاظ على حيّز سياساتي ذي مغزى في سياق الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري، شريطة الامتثال للضمانات الواردة في المادة 30 من اتفاق تريبس.[28]

4. الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري للاختراعات المشمولة ببراءة بموجب الصكوك الإقليمية

1.4 الاتفاقية الأوروبية للبراءات

24. تنظّم اتفاقية البراءات الأوروبية منح البراءات الأوروبية وصلاحيتها، لكنها لا توحّد قواعد التعدّي أو الاستثناءات من الحقوق المترتبة على المنح. وبناءً على ذلك، أُشير إلى الاتفاقية الأوروبية للبراءات هنا فقط لتوضيح أنها ليست مصدر الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري في السياق الأوروبي. وترد القواعد ذات الصلة في القوانين الوطنية، وبالنسبة للبراءات الواقعة ضمن اختصاص المحكمة، في اتفاق محكمة البراءات الموحدة.

---

23 *انظر* رد إسبانيا على التعميم C.9304 المؤرخ 30 يناير 2026، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received.

24 *انظر* الوثيقة SCP/20/3، الصفحة 3.

25 *المرجع السابق نفسه*.

26 *المرجع السابق نفسه*.

27 *انظر* الملحق بشأن: المكسيك.

28 *انظر* كريستوفر غاريسون، Exceptions to Patent Rights in Developing Countries, UNCTAD-ICTSD Project on IPRs and Sustainable Development، ورقة قضايا رقم 17، الصفحات 19-42، UNCTAD/ITE/IPC/2006/12 (2006). ووفقاً لغاريسون، لا ينبغي تفسير المادة 30 على أنها لا تجيز سوى استثناءات ضيقة أو*لا يُعتد بها قانوناً*، نظراً لأن عدداً من استثناءات البراءة الراسخة والمقبولة على نطاق واسع منذ فترة طويلة، بما في ذلك استثناء الاستخدام الخاص وغير التجاري، ظلت تتمتّع بصلاحيتها عقب دخول اتفاق تريبس حيّز النفاذ؛ ومن وجهة نظره، فإن المادة 30 تحافظ بالتالي على حيّز سياساتي ذي مغزى يتيح للأعضاء اعتماد استثناءات مصمّمة على نحو مناسب لتحقيق أهداف سياساتية محدّدة.

2.4 اتفاق محكمة البراءات الموحدة. (UPCA)

25. ينص اتفاق محكمة البراءات الموحدة صراحةً على الاستثناء. حيث تنص المادة 27(أ) على أن الحقوق التي تمنحها البراءة لا تمتد إلى الأفعال المنجزة على نحو خاص ولأغراض غير تجارية.[29] وتؤكّد الوثائق أن اتفاقية الجماعة الأوروبية المعنية بالبراءات لعام (1975) قدمت صيغة أوروبية مؤثرة للمادة 27(أ) من اتفاق محكمة البراءات الموحدة. والجدير بالذكر أن الأحكام الموضوعية من قانون البراءات الواردة في اتفاق محكمة البراءات الموحدة تنطبق على البراءات الأوروبية ذات التأثير الموحّد، وعلى أجزاء البراءات الأوروبية المشمولة باختصاص محكمة البراءات الموحدة (18 دولة عضواً في الاتحاد الأوروبي في وقت كتابة مشروع الوثيقة المرجعية هذه) والتي لم تُستثنَ من اختصاص محكمة البراءات الموحدة (أو أُعيد إدخالها في نطاق اختصاصها)، وكذلك على شهادات الحماية التكميلية المناظرة لها، بحسب الاقتضاء. ولم يُفسَّر بعد النطاق الكامل للمادة 27(أ) في سياق اتفاقية إنشاء محكمة البراءات الموحدة. غير أن الدائرة المركزية للمحكمة الابتدائية التابعة لمحكمة البراءات الموحدة في ميلانو، في سياق تفسير شرط "المعنيّ ببراءة" الوارد في المادة 47(6) من اتفاق محكمة البراءات الموحدة فيما يتعلق بالطعون في الصلاحية، استندت في تعليلها إلى المادة 27(أ) من اتفاق محكمة البراءات الموحدة وخلصت إلى أنه "يجب التمييز بين الأفعال الخاصة والتجارية" وأنه "بما أن الأشخاص الاعتباريين لا يمكنهم التصرف على نحو "خاص"، فلزاماً عليهم دوماً تصنيف أفعالهم على أنها تجارية"، حتى وإن لم يكونوا قد بدؤوا بعد مزاولة نشاط في قطاع ذي صلة.[30] وبعبارة أخرى، لا يمكن للشخص الاعتباري أن يتصرف بشكل خاص، ومن ثم فإن أفعاله تُعدّ تجارية. ورغم أن الحكم لم يتطرق بشكل مباشر إلى الاستثناء المنصوص عليه في المادة 27(أ) من اتفاق محكمة البراءات الموحدة، إلا أنه أشار إليه صراحة، مقدماً رؤية المحكمة بشأن نطاق استثناء الاستخدام الخاص وغير التجاري فيما يتعلق بالأشخاص الاعتباريين.

3.4 المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الفكرية (الأريبو) (بروتوكول هراري)

26. ينشئ بروتوكول هراري إجراءً إقليمياً لإيداع طلبات البراءات وفحصها ومنحها. ولا ينص على قانون إقليمي شامل للتعدّي. وتنص المادة 22(2)، في جوهرها، على أن التعدّي على براءة أريبو يخضع للقانون الوطني المنطبق في كل دولة معيّنة. ومن ثم فإن انعدام وجود استثناء الاستخدام الخاص/غير التجاري على مستوى البروتوكول يتّسق مع إحالة مسائل التعدّي إلى القانون الوطني، ولا يُعد دليلاً على اتخاذ قرار إقليمي برفض هذا الاستثناء. يجب تقييم السلوك الخاص أو غير التجاري بموجب قانون الدولة المتعاقدة المعيّنة.

4.4 المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI) (اتفاق بانغي)

27. يعمل اتفاق بانغي بوصفه قانون البراءات المشترك للدول الأعضاء في المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية. وتسرد المادة 7 من المرفق 1 القيود المتعلقة بالاستنفاد، وعمليات النقل إلى الخارج، والأفعال التجريبية والعلمية والتعليمية، والدراسات والاختبارات التنظيمية، والحيازة السابقة، ولكنها لا تحتوي على استثناء صريح للبراءة يتعلق بالاستخدام الخاص/ غير التجاري. وفي المقابل، يستعين الاتفاق صراحة بمفاهيم الاستخدام الخاص فيما يتعلق بالتصاميم الصناعية، وحق المؤلف والحقوق المجاورة، وتصاميم تخطيط الدوائر المتكاملة، والأصناف النباتية.[31]

5.4 المنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات (EAPO)

28. لا تسرد الاتفاقية الأوروبية الآسيوية للبراءات ذاتها جميع الأفعال التي لا تُعد تعدياً، ولكن القاعدة 19 من اللائحة التنفيذية للبراءات تنص على أن استخدام الاختراع المشمول ببراءة لأغراض خاصة وغير ربحية لا يشكل تعدياً على البراءة الآسيوية الأوروبية. وتجمع هذه الصياغة صراحة بين النطاق الخاص والغرض غير الربحي، ومن ثم فهي لا تحمي الفعل لمجرد أن الفاعل شخص طبيعي.

6.4 قرار جماعة دول الأنديز

29. ينص القرار 486 لجماعة دول الأنديز، المادة 53(أ)، على أنه لا يجوز لصاحب البراءة ممارسة الحق الاستئثاري فيما يتعلق بالأفعال المنجزة في نطاق خاص ولأغراض غير تجارية. وتوفر هذه المادة تقييداً موحداً لجماعة دول الأنديز الذين يطبقون القرار. وتعمل شروطها التراكمية على جعل الاستثناء متسقاً مع السلوك الواقع خارج نطاق الاستغلال السوقي المنظم.

---

29 اتفاق محكمة البراءات الموحدة، المادة 27(أ)، التي تنص على ما يلي: لا تشمل الحقوق التي تمنحها البراءة أياً مما يلي: (أ) الأفعال التي تتم على نحو خاص ولأغراض غير تجارية.

30 *انظر* المحكمة البراءات الموحدة، المحكمة الابتدائية، الدائرة المركزية (ميلانو)، قضية LS9 GmbH ضد Bellissa HAAS GmbH، القضية UPC CFI 860/2025، القرار الصادر في 19 أغسطس 2026.

31 *انظر* اتفاق بانغي، المرفق الرابع؛ والمرفق السابع؛ والمرفق التاسع؛ والمرفق العاشر.

5. التطبيق الوطني للاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري للاختراعات المشمولة ببراءات

1.5 آليات تنظيم الاستثناء

30. من منظور مقارن، يمكن تجميع، الجوانب الخاصة بتطبيق الأحكام المتعلقة باستثناء الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري الواردة في القوانين الوطنية، في أربع فئات، وفقاً للآليات التشريعية التي تحدّد نطاقها. وبالنسبة للنطاق الدقيق للاستثناء، تظل الصياغة التشريعية الفردية هي المرجع الحاكم، ويمكن تحقيق الهدف السياساتي نفسه من خلال تقنيات صياغة مختلفة. وتعكس الفئات الواردة أدناه النُهج التشريعية الرئيسية المحددة في مساهمات الدول الأعضاء، والمواد السابقة للجنة البراءات، والبحوث الإضافية التي أعدتها الأمانة.

31. في الفئة الأولى، يُحدد حق البراءة الاستئثاري بالاستناد إلى الاستغلال التجاري أو الصناعي أو الاستغلال في مجال الأعمال أو المهن أو التجارة. وفي هذه الولايات القضائية، يكون الاستثناء ضمنياً، إذ إن السلوك الواقع خارج نطاق المجال الاقتصادي المحدّد يخرج عن نطاق حق البراءة دون الاستناد إلى استثناء منفصل مصاغ خصيصاً للاستخدام الخاص.

32. وتستثني الفئة الثانية صراحة أفعالاً خاصة و/أو غير تجارية معينة من التعدّي على البراءة. وضمن هذه الفئة، يمكن التمييز بين تقنيتين رئيسيتين للصياغة. فتشترط بعض الولايات القضائية أن يكون الفعل خاصاً و/أو غير تجاري في الوقت نفسه، في حين تشير ولايات قضائية أخرى إلى الاستخدام الخاص أو غير التجاري على سبيل البديل أو تستخدم صيغ ذات صلة مثل الاستخدام الشخصي أو المنزلي أو العائلي أو غير الربحي. ورغم أن هذه الصيغ قد تختلف في النطاق، إلا أنها تتشارك في التقنية التشريعية العامة المتمثلة في استبعاد أفعال محددة صراحة من نطاق التعدّي على البراءة.

33. وتجمع فئة ثالثة بين استثناء الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري وشروط إضافية تشير إلى الضرر الاقتصادي، أو الاستغلال العادي للاختراع، أو المصالح المشروعة لصاحب البراءة، أو ضمانات مماثلة. ولا تقتصر هذه الأحكام على استبعاد الأفعال الخاصة أو غير التجارية فحسب، بل تتطلب أيضاً الامتثال لشروط أخرى تهدف إلى حماية المصالح الاقتصادية المرتبطة بالبراءة. وتعكس بعض هذه الشروط الإضافية العوامل المنصوص عليها في المادة 30 من اتفاق تريبس، فيترتب عليه إدراج الشرط الدولي المفروض على القوانين الوطنية ضمن الإطار المحلي على اعتباره شرطاً يُطبق عند التدقيق في السلوك الفردي.

34. وتتألف فئة رابعة من ولايات قضائية لم يُحدد فيها استثناء معيّن للاستخدام الخاص و/أو غير التجاري في التشريع، ولكن التعامل مع استثناء الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري قد يُستنتج بدلاً من ذلك من خلال التفسير القضائي، أو المبادئ العامة لقانون البراءات، أو غيرها من المبادئ القانونية غير المدونة. وتُعد أستراليا ومصر من الولايات القضائية، التي لم تحدّد فيها المواد التي جرت مراجعتها، استثناءً تشريعياً عاماً للاستخدام الخاص/غير التجاري، ولكن يُنظر إلى الاستخدام الخاص أو غير التجاري جزءاً من الدفوع الموجهة ضد التعدّي على البراءة في القانون العام أو يُفهم عموماً على اعتباره جزءاً من صياغة اختبار الخطوات الثلاثة الوارد في اتفاق تريبس.[32]

[32] *انظر أيضاً* رد أستراليا على التعميم C.9304: "في أستراليا، لا يوجد استبعاد تشريعي للاستخدام الخاص و/أو غير التجاري. وعلى الرغم من أن المحاكم الأسترالية لم تبت في ذلك بعد، يُعتبر أن دفعاً قائماً على الاستخدام غير التجاري قد ينشأ بموجب القانون العام - انظر قرار المملكة المتحدة في قضية Frearson ضد Genes and Ingenuity) Loe (1878) 9 ChD 48، الفصل 13، التقرير 99، لجنة إصلاح القانون الأسترالية، يونيو 2004)." *وانظر أيضاً* رد مصر على التعميم C.9304: "على الرغم من أن القانون المصري لا يستخدم العبارة الحرفية "الاستخدام الخاص وغير التجاري"، إلا أن جوهر الاستثناء كامن في الأحكام التالية من المادة 10 من القانون رقم 82 لسنة 2002، المادة 10 [...] ولا تُعد الأفعال التالية التي يرتكبها الغير تعدياً على ذلك الحق: [...] (6) الأعمال التي يقوم بها الغير خلاف ما تقدم، شريطة ألا تتعارض بشكل غير معقول مع الاستغلال العادي للبراءة، وألا تضر بصورة غير معقولة بالمصالح المشروعة لصاحب البراءة، مع مراعاة المصالح المشروعة للغير."

الجدول 1: آليات تنظيم الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري[33]

الآلية	الولايات القضائية
1. تقييد النطاق: حصر حقوق البراءات في الاستغلال التجاري أو المرتبط بالأعمال أو المهني	الجزائر، النمسا، الصين، هندوراس، اليابان، كينيا، مدغشقر، ماليزيا، هولندا، النرويج، بولندا، جمهورية كوريا، سري لانكا، السويد، تنزانيا، أوغندا
2أ. استثناء صريح ثنائي الشروط: أفعال خاصة وغير تجارية تراكمية	ألبانيا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، كرواتيا، الجمهورية الدومينيكية، فرنسا، ألمانيا، هونغ كونغ (الصين)، هنغاريا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، لكسمبورغ، المغرب، البرتغال، رومانيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تركيا، المملكة المتحدة، زامبيا
2ب. استثناء صريح (بصيغ مختلفة): صيغ تشمل الاستخدام الخاص أو غير التجاري وما يرتبط به من استخدام شخصي أو منزلي أو غير ربحي	أرمينيا، أذربيجان، بيلاروسيا، بوليفيا، شيلي، كولومبيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، المنظمة الأوروبية الآسيوية للبراءات، الإكوادور، فنلندا، جورجيا، اليونان، غواتيمالا، إسرائيل، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، بيرو، الاتحاد الروسي، صربيا، المملكة العربية السعودية، طاجيكستان، أوكرانيا، فييت نام[34]
3. استثناء صريح خاضع لشروط ضمانية	البرازيل، بلغاريا، كوستاريكا، قبرص، إستونيا، السلفادور، ليتوانيا، مالطة، الفلبين، جمهورية مولدوفا، أوروغواي[35]
4. عدم وجود استثناء عام للاستخدام الخاص/ غير التجاري أو نظام خاص، مع إمكانية تفسيره ضمنياً من خلال المبادئ أو غيرها من الوسائل/ التفسيرات غير المدوَّنة	أستراليا، كندا، مصر

2.5 تعريفا المصطلحين "خاص" و"تجاري"

35. تُقدم ولايات قضائية قليلة تعريفات تشريعية جامعة لمصطلحي "خاص" و"تجاري". وتُفسّر هذه المفاهيم عموماً من خلال صياغة قانون البراءات والغرض منه، والمعنى العادي للمصطلحات، وعلاقة الفعل بالنشاط التجاري أو المهني، وأي سوابق قضائية متوفرة. وعادةً ما يتعلق مصطلح "خاص" بنطاق الفعل والجهة الفاعلة له والجهة المستفيدة منه؛ ولا يعني مجرد أن السلوك سري. وتتعلق عبارة "غير تجاري" بالغرض والصلة بالاستغلال الاقتصادي أو المهني. وحيثما يستخدم التشريع حرف العطف "و"، تكون الشروط تراكمية.

36. وتوسّع المساهمات المقدمة من الدول الأعضاء سجل التفسير بشكل ملموس. حيث تذكر الصين أن "الأغراض الإنتاجية أو التجارية" واسعة النطاق، ولا تعتمد على تحقيق الربحية، ولا تُحدّد على أساس إذا ما كان الفاعل كياناً مدراً للربح. وتربط الجمهورية التشيكية الاستخدام غير التجاري بالنشاط الواقع خارج إطار الأعمال التجارية وغير المنفّذ بقصد تحقيق الربح، وهو ما قد يشمل

[33] استناداً إلى المساهمات المقدمة من الدول الأعضاء، ووثائق لجنة البراءات السابقة، والبحوث الإضافية التي أعدتها الأمانة.

[34] تشمل الآلية 2ب كلاً من الأحكام التي تشير إلى الاستخدام الخاص أو غير التجاري على سبيل البديل والأحكام التي تستخدم صيغ ذات صلة كالاستخدام الشخصي أو المنزلي أو العائلي أو غير الربحي. وعلى الرغم من أن هذه الصيغ قد تختلف في النطاق، إلا أنها تتشارك التقنية التشريعية المتمثلة في استبعاد السلوك غير التجاري المحدّد صراحة من نطاق التعدّي على البراءة.

[35] لأغراض المقارنة، تُعامل هذه الولايات القضائية بشكل منفصل لأن الشروط الضمانية مدمجة مباشرة في الحكم الوطني المنظّم للاستثناء، بدلاً من أن تنشأ حصراً عن التطبيق العام للمادة 30 من اتفاق تريبس.

التعليم والتدريس والأعمال الخيرية. وتتعامل ألمانيا مع نطاق الخصوصية والغرض غير التجاري بصورة تراكمية، وتقصر التصرف الخاص على الأشخاص الطبيعيين، وتؤكد على أن الفعل الواحد قد ينطوي على غرض تجاري. وتوفر هنغاريا وسلوفاكيا تعريفات للنشاط الاقتصادي أو التجاري ترتبط على الترتيب بالنشاط المهني العادي المولّد للقيمة وبهدف ينطوي على تحقيق الربح. وتلاحظ هولندا أن الأنشطة المهنية قد تشمل الأنشطة التي تضطلع بها الجامعات والكيانات الحكومية.[36]

37. تنص المدخلات الألمانية إلى أن شرطَي العمل الخاص والغرض غير التجاري هما شرطان متلازمان ولا يجوز التصرف بصفة شخصية إلا للأشخاص الطبيعيين؛ وتشمل أمثلة "النطاق الخاص" الأسرة، والمنزل، والرياضة، واللعب، والترفيه، والدراسة الخاصة. وتشير ألمانيا كذلك إلى أن الهيئات العامة والمدارس والجامعات والمستشفيات لا تُعدّ عاملة ضمن النطاق الخاص لأغراض الاستثناء. أما الأعمال التي تُباشر بقصد الربح أو في سياق الممارسة المهنية فلا تخدم "أغراضاً غير تجارية".[37]

38. وتنص المدخلات المقدمة من المملكة المتحدة بأن وصف "خاص" لا يعني أنه يتم سراً أو في إطار من السرية، بل يشير إلى فعل يُؤدّى للاستخدام الشخصي لمن يقوم به. وفي قضية *Smith, Kline & French Laboratories Ltd ضد Evans Medical Ltd*[38]، نظرت المحكمة في عمليات توريد منتج محمي بموجب براءة تتعلق بأغراض مستشفيات وأغراض تنظيمية، وتصدت إلى الاستثناءات القانونية بالنظر إلى الغرض من الأفعال المعنية لا إلى طابعها السري. ويُستشهد بهذه القضية في التعليق للدلالة على أن الفعل الذي ينطوي على أغراض غير تجارية وأخرى تجارية معاً لا يستوفي شروط استثناء الفعل الخاص و/أو غير التجاري. ويتوقف التحقق من ذلك إذن على وقائع كل حالة: فالفعل الذي يُنفَّذ جزئياً لتحقيق أهداف تجارية أو أهداف متصلة بالسوق لا يتحول إلى استخدام خاص مشمول بالحماية لمجرد أنه يخدم أيضاً غرضاً شخصياً أو سريرياً أو معلوماتياً.

39. وتدعم السوابق القضائية الوطنية الأخرى إجراء تحقق قائم على وقائع كل حالة. وتُميز إسرائيل بين الاستخدام المنزلي غير المربح والبحث العلمي المحض، وبين التوزيع على العملاء المحتملين، أو التطوير لغرض الإنتاج التجاري، أو إرسال العينات. وتشير إسبانيا إلى أن الاستخدام في إطار النشاط التجاري لا يُعتبر استخداماً خاصاً، في حين أن مجرد ظهور أحد المنتجات على موقع إلكتروني قد لا يشكل، في غياب أدلة إضافية، عرضاً تجارياً بالمعنى القانوني التقني. وتشير فرنسا إلى أن التصنيع المحلي قد يندرج ضمن النطاق الخاص، في حين أن العرض في معرض تجاري متخصص لا يندرج ضمنه.[39]

40. وبالإضافة إلى الأحكام الإسرائيلية والإسبانية والفرنسية التي نوقشت سابقاً، اعتمدت المحاكم في إيطاليا والنمسا وألمانيا تفسيراً تقييدياً مماثلاً لاستثناء الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري. ففي إيطاليا، استندت *محكمة بولونيا* إلى المادة 68 من قانون الملكية الصناعية الإيطالي، التي تنص على أن الحقوق الاستئثارية التي تمنحها البراءة لا تشمل "الأعمال المنفذة بصفة خاصة ولأغراض غير تجارية"، لكنها رأت أن استيراد المدعى عليه للمنتج المشمول بالبراءة واستخدامه له يشكلان جزءاً من ترتيب توريد تجاري، ومن ثم لا يندرجان ضمن الاستثناء.[40] وفي النمسا، فسرت *المحكمة العليا* المادة 22 من قانون البراءات على أنها تقتصر على الأفعال المنفذة لتلبية احتياجات خاصة بحتة وليس لأغراض تجارية. ورفضت المحكمة، في قراراتها، الدفع بالاستخدام الخاص لأن هذا الاستخدام كان جزءاً من العمليات التجارية المعتادة، ومن ثم فهو ذو طابع تجاري.[41] وقد توصلت المحاكم الألمانية إلى النتيجة نفسها بموجب المادة 11(1) من قانون البراءات. ففي القرارات المتعلقة بمبيعات المزادات عبر الإنترنت والتجارب الميدانية الزراعية، أقرت المحاكم بأن المادة 11(1) من قانون البراءات الألماني تستثني فقط الأفعال التي تُباشر في النطاق الخاص ولأغراض غير تجارية، لكنها رأت أن الأنشطة موضوع الدعوى كانت ذات طابع تجاري، وبالتالي فإنها تشكل انتهاكاً للبراءة.[42] وتعزز هذه القرارات نهجاً قضائياً مشتركاً يتم

---

36 *انظر* رد الجمهورية التشيكية على التعميم C.9304 المؤرخ 30 يناير 2026، والمنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received والملحق بشأن: الصين؛ وألمانيا؛ وهنغاريا؛ وهولندا؛ وسلوفاكيا. *انظر أيضاً* رد هولندا على الاستبيان الخاص بالاستثناءات والتقييدات الواردة على حقوق البراءات، والمنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/scp/en/exceptions/.

37 *انظر* رد ألمانيا على التعميم C.9304 المؤرخ 30 يناير 2026، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received.

38 *انظر* رد المملكة المتحدة على الاستبيان بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/scp/en/exceptions/. *انظر أيضاً* قضية Smith Kline & French Laboratories Ltd ضد Evans Medical Ltd [1989] FSR 513.

39 *انظر* رد فرنسا على التعميم C.9304 المؤرخ 30 يناير 2026، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received. *انظر أيضاً* إسرائيل: الدعوى المدنية رقم 1512/93، The Welcome Foundation Ltd ضد Teva Pharmaceutical Industries Ltd؛ والدعوى المدينة رقم 881/94، Eli Lilly and Co ضد Teva Pharmaceutical Industries Ltd. إسبانيا: المحكمة الإقليمية في فالنسيا، الحكم رقم 20/2008، ECLI:ES:APV:2008:832؛ المحكمة الإقليمية في بورغوس، الحكم رقم 432/2006، ECLI:ES:APBU:2006:1030.

40 محكمة بولونيا، 16 نوفمبر 2010، Darts-853-043-A-IT (المادة 68 من قانون الملكية الصناعية الإيطالي).

41 المحكمة العليا النمساوية، 10 سبتمبر 1985، 361/84 b 40، Darts-234-120-A-AT؛ والمحكمة العليا النمساوية، 15 مايو 1985، 4 Ob 317/85، Darts-234-111-A-AT.

42 محكمة دوسلدورف الإقليمية، 69/11 4b O، Darts-607-550-A-DE؛ وDarts-460-629-A-DE (تجارب ميدانية).

بموجبه تفسير الاستثناء تفسيراً ضيقاً، ولا ينطبق عندما يُسهم الاستخدام في نشاط تجاري أو تحقيق أرباح أو سلوك موجه نحو السوق.

41. وتُفرِّق العديد من القوانين الوطنية بوضوح بين استثناء الاستخدام الخاص واستثناء الاستخدام التجريبي. وينص القسم 60(5)(أ) من قانون البراءات بالمملكة المتحدة لعام 1977 بشكل تراكمي، على أن يكون الاستخدام خاصاً وغير تجاري حتى ينطبق الاستثناء، بينما يبحث القسم 60(5)(ب) فيما إذا كانت التجربة تتعلق بموضوع الاختراع. وتعتبر قضيتا *Smith Kline & French Laboratories Ltd* ضد *Evans Medical Ltd* و*McDonald* ضد *Graham* أن وجود غرض تجاري مختلط يُسقط الدفع بالاستخدام الخاص. وعلى النقيض من ذلك، تركز قضايا *Monsanto* ضد *Stauffer* و*Auchincloss* و*CoreValve* على الغرض المباشر أو الرئيسي للتجربة؛ إذ إن وجود خلفية تجارية لا تؤدي تلقائياً إلى إبطال استثناء الاستخدام التجريبي عندما يكون الهدف من النشاط هو السعي الحقيقي للحصول على معلومات حول الموضوع المحمي بالبراءة.[43] وتدرج أيضاً ولايات قضائية أخرى، بما في ذلك الجمهورية التشيكية وفرنسا وإسبانيا وجمهورية مولدوفا، الاستخدام الخاص/ غير التجاري والاستخدام التجريبي أو البحثي في أحكام منفصلة. وتكمن أهمية هذا الاختلاف الهيكلي في أن الطرف المُطالب يلزمه استيفاء شروط مختلفة بحسب الاستثناء الذي يتم التمسك به.

42. وتنص المدخلات السويسرية إلى أن النطاق الخاص يشمل الخصوصية والنطاق المنزلي أو الأسري، وأن الاستخدام الخاص قد يشمل أغراضاً دراسية أو تعليمية.[44] وتنص أيضاً على أن الاستخدام من قبل الجمعيات لا يُعتبر استخداماً خاصاً حتى لو كانت الجمعية تسعى إلى تحقيق أهداف غير ربحية. كما يربط التعليق السويسري بين الاستخدام الخاص والاستهلاك الشخصي، وبين النشاط الفردي بدلاً من النشاط المؤسسي.[45]

3.5 تضمين الأنشطة الأكاديمية والتجريبية والبحثية

43. تجمع بعض القوانين في الحكم نفسه بين السياقات الشخصية أو الأكاديمية والأغراض التجريبية أو التعليمية أو الاختبارية أو البحثية. وقد تحمي هذه الصياغة الأعمال التي تتداخل مع الفئات المختلفة، فعلى سبيل المثال، قيام طالب باختبار أحد الاختراعات على نطاق خاص لغرض تعليمي، مع توسيع نطاق الدفاع ليشمل أنشطة بحثية أو تعليمية محددة لا تكون بالضرورة ذات طابع خاص. وتُعد الأرجنتين وهندوراس والمكسيك أمثلة على الصياغات المركبة. أما في الأرجنتين، فإن المادة 36(أ) من القانون رقم 24481 تنطبق على أنشطة تجريبية واختبارية وتعليمية محددة، ولا تنص على استثناء عام للاستخدام الخاص و/أو غير التجاري.

44. وتتفاوت الصياغات المقارنة فيما بينها؛ إذ تتناول كل من اليونان والمملكة العربية السعودية الأبحاث غير المهنية أو غير التجارية من دون أن تنص بالضرورة على استثناء عام للاستخدام الشخصي. وتفصل إسرائيل بين الأنشطة ذات النطاق أو الطابع غير التجاري والأفعال التجريبية، بينما تشير سورية على نحوٍ منفصل إلى الممارسات الخاصة/ غير التجارية، وإلى البحوث العلمية أو البيئية أو المتعلقة بالمناخ. وتوضح فرنسا أيضاً أن التصنيع المحلي قد يندرج ضمن النطاق الخاص، في حين أن عرض المنتجات في سياق تجاري مهني لا يندرج ضمنه.[46]

5.4 شروط الحماية المتعلقة بالاستغلال العادي والمصالح المشروعة

45. تقوم عدد من الولايات القضائية بإدراج متطلبات عامة مستمدة صراحةً من المادة 30 من اتفاق تريبس في الأحكام القانونية التي تنظم استثناء الاستخدام الخاص أو غير التجاري. وتكتسب هذه الحمايات أهمية عندما يترتب على الاستخدام، رغم طابعه الظاهري الخاص أو غير التجاري، آثارٌ على السوق.

---

43 المملكة المتحدة، قانون البراءات لعام 1977، المادة 60(5)(أ)-(ب)؛ قضية Smith Kline & French Laboratories Ltd ضد Evans Medical Ltd [1989] FSR 513؛ وقضية McDonald ضد Graham [1994] RPC 407؛ وقضية Monsanto Co ضد Stauffer Chemical Co [1985] RPC 515؛ وقضية Auchincloss ضد Agricultural & Veterinary Supplies Ltd [1999] RPC 397؛ وقضية CoreValve Inc ضد Edwards Lifesciences AG [2009] EWHC 6 (محكمة البراءات). *انظر أيضا* رد المملكة المتحدة على الاستبيان بشأن الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/scp/en/exceptions/.

44 *انظر* رد سويسرا على التعميم C.9304 المؤرخ 30 يناير 2026، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received.

45 *المرجع السابق نفسه*.

46 *انظر* رد فرنسا على التعميم C.9304 المؤرخ 30 يناير 2026، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received. *انظر أيضاً* الملحق بشأن: اليونان؛ وإسرائيل؛ والمملكة العربية السعودية؛ والجمهورية العربية السورية.

46. وتشير البرازيل إلى الإضرار بالمصالح الاقتصادية؛ وتشير بلغاريا إلى الخسارة المالية الكبيرة؛ وتشير كوستاريكا إلى التدخل غير المبرر في سير العمل العادي والإضرار غير المعقول؛ وتشير قبرص وليتوانيا والفلبين إلى الإضرار الجسيم بالمصالح الاقتصادية؛ وتشير إستونيا إلى الإضرار بمصالح المالك؛ كما تربط السلفادور الأفعال الخاصة و/أو غير التجارية بشرط ألا تتدخل من دون مبرر في الاستغلال العادي للاختراع؛ وتشير جمهورية مولدوفا إلى التعارض مع الاستخدام العادي والإضرار بالمصالح المشروعة، مع مراعاة مصالح الجهات الخارجية. كما تفيد جمهورية مولدوفا على أنه في حالة عدم استيفاء هذه الشروط، يجوز لمالك البراءة الحصول على تعويض مناسب عن الضرر الناجم عن الاستغلال غير المصرح به.[47] وينبغي تقييم صياغة كل حماية وأثرها القانوني وفقاً للأحكام الوطنية السارية، وليس وفقاً لاختبار موحد واحد.

5.5 ملخص التحليل

47. يحظى استثناء الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري باعتراف واسع، إلا أن صياغته وتفسيره غير موحدين. وثمة ثلاثة فروق محورية تُشكِّل هذا الاستثناء. أولاً، تنص بعض الأنظمة على استثناء صريح، بينما تقصر أنظمة أخرى حق البراءة نفسه على الاستغلال التجاري أو المتعلق بالأعمال أو المهني. وثانياً، قد يكون مصطلحا "خاص" و"غير تجاري" متلازمين ويتناولان خصائص مختلفة للفعل. وثالثاً، لا يُسفر الغرض غير التجاري بالضرورة عن إزالة الآثار السوقية، وهو ما يفسر استخدام الحمايات المتعلقة بالضرر والاستغلال العادي. ويُعد كل من التصنيع الرقمي، والسلوك متعدد الأغراض، والجهات الفاعلة المؤسسية، والأدلة، والتعدي بالمشاركة، عوامل تجعل هذه الفروق تكتسب أهمية متزايدة. وتدعم المواد المقارنة إجراء تحليل حذر يركز على النص بعينه، بدلاً من تعريف واحد شامل.

48. وتتعامل الوثائق المتاحة عموماً مع الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري والاستخدام التجريبي باعتبارهما استثناءين منفصلين، على الرغم من أن بعض الولايات القضائية تجمع بين عناصر هذين النوعين. كما يعكس ذلك اختلاف النُهج المتبعة فيما يتعلق بنطاق الأنشطة المسموح بها، بما يشمل العلاقة بين الأغراض التجارية وغير التجارية، والتمييز بين الأبحاث التي تُجرى "على" الاختراعات المشمولة ببراءة وتلك التي تُجرى "باستخدام" تلك الاختراعات.

49. وتشير هذه المواد أيضاً إلى أنه قد تنشأ حالة من عدم اليقين عندما تكون المفاهيم الأساسية مثل "خاص" أو "تجاري" أو "غير تجاري" غير محددة، أو عندما تهدف الأنشطة إلى تحقيق أغراض متعددة. كما لا تزال تثار أسئلة بشأن المعنى الدقيق لمفهوم "الاستخدام الخاص"، حيث تربط القوانين الوطنية هذا المفهوم بطرق متنوعة بالأنشطة الشخصية أو العائلية أو المنزلية أو غير التجارية أو غير الربحية.[48] وفي الوقت نفسه، وكما هو موضح تالياً، فإن المعلومات المتاحة محدودة فيما يتعلق بالتطبيق العملي للاستثناء، وتأثيراته على السلوك، وممارسات منح الترخيص، ونتائج السوق.

6. التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء في تطبيق الاستثناء

1.6 مبادرات الإصلاح السابقة والتطورات التشريعية اللاحقة

50. سجّلت الوثيقة SCP/20/3 أربعة تطورات إصلاحية خاصة بكل دولة. وكانت زامبيا تدرس مشروع قانون لإدخال استثناء للاستخدام الخاص و/أو غير التجاري؛ وكانت البرازيل تقيّم تطبيق الاستثناء القائم لديها؛ وتوقعت السلفادور مراجعة تشريعاتها على المدى المتوسط؛ ورأت المكسيك أن التعديل أمر مستحسن لأن نطاق الاستثناء لم يكن محدداً بوضوح. كما أشارت إلى أنه يمكن مراجعة الإطار التشريعي لمدغشقر في المستقبل.[49]

51. وتشير المعلومات اللاحقة إلى أن بعض تلك الإصلاحات جرى تنفيذها. وسنت زامبيا قانون براءات رقم 40 لعام 2016، الذي ألغى قانون عام 1958 وحل محله، ودخل حيز التنفيذ في 2 يونيو 2017.[50] وسنت السلفادور قانوناً جديداً للملكية الفكرية في عام 2024، ودخل حيز التنفيذ في فبراير 2025. ويستثني الحكم الحالي الوارد في مدخلات الدولة العضو صراحةً الأفعال الخاصة و/أو غير التجارية التي لا تتداخل من دون مبرر مع الاستغلال العادي. ويتناول القانون الاتحادي المكسيكي الحالي لحماية الملكية الصناعية هذه المسألة في المادة 57(1)، إذ يحمي أنشطة تجريبية واختبارية وتعليمية محددة تُجرى في النطاق الخاص أو الأكاديمي ولأغراض غير تجارية.[51]

---

47 *انظر* الملحق بشأن: البرازيل؛ وبلغاريا؛ وكوستاريكا؛ وقبرص؛ والسلفادور؛ وإستونيا؛ وليتوانيا؛ والفلبين؛ وجمهورية مولدوفا.

48 *انظر* الوثيقة SCP/18/3، الصفحات 3-6، والوثيقة SCP/20/3، الصفحات 4-8، والوثيقة SCP/29/3، الصفحات 10 و14-22.

49 *انظر* الوثيقة SCP/20/3، الصفحتان 7 و8.

50 وقد أدرج قانون البراءات رقم 40 لعام 2016 استثناءً يتعلق بالاستخدام الخاص وغير التجاري. وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن القانون تمديد مدة البراءة، وإدماج معاهدة التعاون بشأن البراءات، وأحكاماً تتعلق بنماذج المنفعة.

51 *انظر* الملحق الخاص بدول: السلفادور؛ والمكسيك؛ وزامبيا.

52. ولا تزال عملية الإصلاح في مدغشقر قيد النظر. فقد أُودع مشروع قانون جديد بشأن الملكية الصناعية، وهو مشروع القانون رقم 002/2026، إلى الجمعية الوطنية في 28 مايو 2026، وهو مسجل حالياً على أنه قيد النظر من قِبَل إحدى اللجان المختصة بفحصه.[52]

2.6 التحديات

53. يتمثل التحدي الأول في التمييز بين النطاق الخاص والأنشطة التي تضطلع بها الكيانات غير الربحية أو الجامعات أو الجمعيات أو الهيئات العامة. وتشير ألمانيا إلى أن الفعل الخاص يرتبط بالأشخاص الطبيعيين والسياقات المحلية أو الشخصية؛ أما السلوك المؤسسي فلا يُعتبر خاصاً لمجرد افتقاره إلى دافع الربح. وبالمثل، تنص سويسرا على أن الاستخدام من قِبل جمعية لا يُعتبر استخداماً خاصاً حتى لو كانت الجمعية تسعى إلى تحقيق أهداف غير ربحية. وتُظهر هذه الأمثلة أن مصطلحي "خاص" و"غير تجاري" هما شرطان منفصلان في الصياغات التلازمية: فقد تعمل إحدى المؤسسات من دون تحقيق ربح، لكنها تظل خارج النطاق الخاص.

54. وقد ركز بعض المعلقين على طبيعة النشاط بدلاً من صفة القائم به عند تقييم مدى انطباق الاستثناء؛ فالجامعات أو المؤسسات الخيرية أو المستشفيات أو الجهات غير الربحية لا تُعد كياناً خاصاً لمجرد أنها لا توزع أرباحاً. وتشمل الاعتبارات ذات الصلة السياق الشخصي أو المؤسسي، والهدف المهني، وحجم النشاط، وإذا ما كان هذا النشاط يحل محل سوق صاحب البراءة أو فرصة منح الترخيص المتاحة له.[53]

55. وتُوفر السوابق القضائية في الولايات المتحدة معياراً مقارناً تقييدياً بشكل خاص. إذ رأت المحكمة في قضية ***Madey*** *ضد* ***Duke University*** بأن كون الجامعة مؤسسة غير ربحية لا يُعد عاملاً حاسماً عندما يكون الاستخدام محل النزاع يخدم أهدافها المؤسسية المشروعة، بما في ذلك البحث والتعليم وتعزيز المكانة المؤسسية واستقطاب الكفاءات والتمويل. وبالمثل، حصرت قضية***Embrex*** نطاق دفع الاستخدام التجريبي في القانون العام في الأنشطة التي تكون لغرض التسلية أو الفضول أو البحث الفلسفي البحت فقط. وتوضح هذه السوابق القضائية لماذا لا ينبغي اعتبار الوضع غير الربحي المؤسسة والغرض غير التجاري والطابع الخاص على أنها مفاهيم يمكن استخدامها بالتبادل.[54]

56. ويتعلق التحدي الثاني بالأنشطة المختلطة أو ذات الغرض المزدوج. وتشير المدخلات المقدّمة من المملكة المتحدة إلى أنه في حالة إذا ما كان أحد الأغراض ذا طابع تجاري، فلن يسري الدفع باستثناء الاستخدام الخاص.[55] وقد تنشأ صعوبات مماثلة في أي نظام يتطلب توافر كلٍّ من الطابع الخاص والغرض غير التجاري.

57. ويتعلق التحدي الثالث بالتكنولوجيات الرقمية والناشئة؛ إذ تشير الإكوادور صراحةً إلى الافتقار إلى معايير موضوعية للتمييز بين الاستخدام الخاص والمرحلة التحضيرية لأي فعل تجاري، لا سيما في البيئات الرقمية، وتبرز الحاجة إلى توجيهات بشأن تحقيق التوازن بين حقوق أصحاب البراءات والأشكال الجديدة للاستخدام التكنولوجي الشخصي.[56]

58. ويتعلق التحدي الرابع بالتعدي غير المباشر أو التعدي بالمشاركة؛ فتوضح المدخلات التي قدمتها المملكة المتحدة أن الأفعال التي يشملها استثناء الاستخدام الخاص لا توفر بالضرورة حماية للموردين من المسؤولية الناشئة عن التعدي بالمشاركة.[57] كما يُبين أيضاً الإطار القانوني للمملكة المتحدة أن استثناء المستخدم المباشر لا يعفي المورّد بالضرورة من المسؤولية. وبموجب القسم 60(6)، لا يُعتبر الشخص الذي يتصرف بصفته الشخصية ولأغراض غير تجارية، لمجرد ذلك السبب وحده، شخصاً يحق له استغلال الاختراع لأغراض التعدي بالمشاركة. ولذلك، يجب تقييم مدى انطباق الاستثناء بشكل منفصل بالنسبة للمستخدم الخاص وبالنسبة للمورد التجاري للوسائل الأساسية.[58]

---

52 مدغشقر، مشروع القانون رقم 002/2026 المؤرخ 15 يناير 2026 بشأن نظام حماية الملكية الصناعية، المقدّم إلى الجمعية الوطنية في 28 مايو 2026، الحالة: قيد الفحص في اللجنة.

53 غاريسون. *انظر أيضاً* الوثيقة SCP/18/3، الصفحات 4 و5 و7-9، والوثيقة SCP/29/3، الصفحات 10 و14-17.

54 قضية Madey ضد Duke University، 1351 307 F.3d، 63-1362 (الدائرة الاتحادية، (2002)؛ قضية Embrex, Inc. ضد Service Engineering Corp.، 53-13431352 216 F.3d (الدائرة الاتحادية، 2000).

55 *انظر* رد المملكة المتحدة على التعميم C.9304 المؤرخ 30 يناير 2026، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received.

56 *انظر* رد الإكوادور على التعميم C.9304 المؤرخ 30 يناير 2026، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received.

57 *انظر* رد المملكة المتحدة على التعميم C.9304 المؤرخ 30 يناير 2026، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received.

58 *انظر* رد المملكة المتحدة على التعميم C.9304 المؤرخ 30 يناير 2026، المنشور على موقع المنتدى الإلكتروني للجنة البراءات على الرابط التالي: https://www.wipo.int/en/web/scp/electronic-forum/meetings/session-38/comments_received.

59. وتتفاوت التجارب المبلَّغ عنها بشأن تطبيق الاستثناء؛ فلم تُبلغ الجزائر عن أي دعاوى قضائية أو صعوبات في التطبيق، وتعتبر قبرص أن إطارها التنظيمي كافٍ، ولم تُبلغ عن أي تعديلات قيد الدراسة، ولم تُبلغ الجمهورية التشيكية أو إستونيا عن أي مشكلة عملية معروفة أو أي أحكام قضائية، وأبلغت البرتغال بأن مكتبها لا يمتلك أي معلومات بشأن وجود تحديات في التطبيق أو النتائج، ولم تُبلغ سويسرا عن أي قضية تعدٍّ معروفة منذ بدء عمل المحكمة الاتحادية للبراءات. بينما تشير إسبانيا إلى مجموعة محدودة فقط من السوابق القضائية، وفي المقابل، ترى بيلاروسيا أنه ثمة حاجة إلى مزيد من التوضيح وتشير إلى وجود صعوبات فيما يتعلق بالأدلة، بينما أفادت البرازيل بإجراء تقييم عملية التطبيق، وأفادت كوستاريكا بأنه يجري وضع سياسة عامة حالياً.

60. ولا تثبت الأدلة المتاحة الأسباب الكامنة وراء العدد الضئيل نسبياً للحالات المُبلّغ عنها فيما يتعلق باستثناء الاستخدام الخاص و/أو غير التجاري. وبناءً على ذلك، لا ينبغي تفسير ندرة الدعاوى القضائية المُبلّغ عنها، دون وجود أدلة إضافية، على أنها تثبت فاعلية الاستثناء أو عدم أهميته.[59]

7. نتائج التطبيق الوطني/ الإقليمي للاستثناءات

61. لم تقدّم الدول الأعضاء أي معلومات بشأن الآثار الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن تنفيذ الاستثناء من حقوق البراءات فيما يتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري. وبناءً على ذلك، فإن المناقشة الواردة أدناه تستند في المقام الأول إلى آراء المعلقين، لا إلى ما أبلغت به الدول الأعضاء من نتائج عملية.

62. وتشير دراسة استقصائية أجراها أحد المعلقين إلى أن تنفيذ الاستثناء المتعلق بالاستخدام الخاص و/أو غير التجاري على الصعيد الوطني اتسم عموماً بالحذر والتقييد. وعلى الرغم من الاختلافات في الصياغة التشريعية، تميل الولايات القضائية إلى قصر هذا الاستثناء على الأفعال التي تتسم بالخصوصية الحقيقية وغير المهمة اقتصادياً، واستبعاد الأنشطة التي قد تؤثر على الأسواق التجارية. وتعكس تجربة دول مثل النمسا وألمانيا اهتماماً مشتركاً بالحفاظ على القيمة الاقتصادية لحقوق البراءات، إذ فسّرت المحاكم مصطلح "تجاري" تفسيراً واسعاً بما يكفي ليشمل بعض أنشطة المؤسسات غير الربحية. وبوجه عام، تشير ممارسات الدول إلى أن هذا الاستثناء يُنظر إليه في التطبيق العملي رغم اختلاف أسسه النظرية، بوصفه قيداً *محدود الأثر* على حقوق البراءات، وليس باعتباره آلية أوسع نطاقاً لتسهيل الاستخدامات التي تخدم المصلحة العامة.[60]

[نهاية المرفق والوثيقة]

[59] *انظر* الوثيقة SCP/20/3، الصفحتان 7 و8، والوثيقة SCP/29/3، الصفحات 20-22.

[60] كريستوفر غاريسون، Exceptions to Patent Rights in Developing Countries, UNCTAD-ICTSD Project on IPRs and Sustainable Development، ورقة قضايا رقم 17، UNCTAD/ITE/IPC/2006/12 (2006)